

قرار الوثائق المطلوبة لقبول طلب التدريب على أعمال التخمين العقاري
رقم (1) لسنة 2019



مدير عام الادارة العامة للتأجير التمويلي وتمويل الرهن العقاري؛
استنادا لتعليمات رقم (3) لسنة 2012 بشأن ترخيص المخمينين العقاريين ولاسيما المادة (10) والمادة (5) منها،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا بموجب هذه التعليمات ولاسيما المادة (3) منها،
وتحقيقا للمصلحة العامة،
قررنا الآتي:

مادة (1)

- يتوجب على مقدم طلب التدريب على أعمال التخمين العقاري تزويد الادارة، اضافة الى نموذج طلب التدريب وشهادة عدم ممانعة من مخمن عقاري مرخص من الهيئة تشعر بموافقته على تدريب مقدم الطلب لديه، بالوثائق التالية:
- (1) صورة عن البطاقة الشخصية.
 - (2) شهادة عدم حكومية صادرة عن الجهات المختصة.
 - (3) صورة مصدقة عن الشهادات العلمية.
 - (4) شهادة حضور دورات تدريبية لا تقل عن 30 ساعة في مجال التخمين، سواء تم تنظيمها من قبل الإدارة أو من قبل جهة أخرى تعتمدها الإدارة.
 - (5) افادة تثبت ان المتقدم ليس موظفا عموميا أو عاملا في مؤسسة عامة أو حكومية.

مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ ما جاء القرار ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره.


 لنا غبيش
 مدير عام الادارة

 هيئة سوق رأس المال الفلسطينية
 الادارة العامة لتمويل الرهن العقاري
 والتأجير التمويلي

هيئة سوق رأس المال الفلسطينية

الديوان

صادر رقم: 12958

التاريخ: 18.2.2019

موقع: Malak